



Sultanate of Oman  
Oman Authority for  
Academic Accreditation and  
Quality Assurance of Education



سلطنة عُمان  
الهيئة العمانية للاعتماد  
الأكاديمي وضمان جودة التعليم

## سياسة إدراج المؤهلات في الإطار الوطني للمؤهلات

OAAAQA/OQFM/02			رقم السياسة
المواضيع المتعلقة بالإطار الوطني للمؤهلات			التصنيف
المديرية العامة للإطار الوطني للمؤهلات			الجهة التي تقدمت باقتراح وضع/مراجعة السياسة
المديرية العامة للإطار الوطني للمؤهلات البريد الإلكتروني: <a href="mailto:QQF@oaaaqa.gov.om">QQF@oaaaqa.gov.om</a>			الشخص الذي يمكن الاتصال به
سياسة ضمان جودة الإطار الوطني للمؤهلات			السياسات/الأدلة ذات العلاقة
1			الإصدار
(الإصدار 1)	التاريخ: 8 سبتمبر 2022م	اللجنة التنفيذية بالهيئة	اعتمدت السياسة من قبل
(الإصدار 1)	التاريخ: 4 يوليو 2022م	دائرة الشؤون القانونية بالهيئة	
(الإصدار 1)	التاريخ: 18 مايو 2022م	مجلس إدارة الهيئة	
داخلياً وخارجياً			التعميم
ديسمبر 2027م			تاريخ المراجعة



## سياسة إدراج المؤهلات في الإطار الوطني للمؤهلات

### 1. الغاية

إن الغرض من هذه السياسة هو تقديم نهج مشترك لإدراج المؤهلات العُمانية في الإطار الوطني للمؤهلات (ويُشار لها فيما بعد اختصارًا بالإدراج)<sup>1</sup>؛ لضمان أن عملية تقييم المؤهلات لغرض الإدراج تتم بطريقة متسقة، وبأن جميع المؤهلات التي تم إدراجها في الإطار تستوفي مقاييس الإدراج. وتُعرفُ عملية إدراج مؤهل في الإطار بأنها: "عملية تقييم مؤهل عُماني مقابل مقاييس الإدراج في الإطار الوطني للمؤهلات، والمُحددات الوصفية لمستويات الإطار الوطني للمؤهلات؛ لتحديد المستوى، ومقدار الرصيد المعتمد للمؤهل بأكمله في الإطار".

وتُحدّد هذه السياسة ما يلي:

- فوائد وجود نهج مشترك لإدراج المؤهلات في الإطار
- مقاييس الإدراج في الإطار
- أدوار ومسؤوليات الجهات الرئيسة ذات العلاقة

ويجب أن تُقرأ هذه السياسة بالتزامن مع سياسة الهيئة حول ضمان جودة الإطار الوطني للمؤهلات.

### 2. نطاق تطبيق السياسة

تنطبق هذه السياسة على عملية إدراج المؤهلات الجديدة والقائمة التي تطرحها جميع القطاعات التعليمية والتدريبية، والتي تملكها وتمنحها الجهات العُمانية المانحة للمؤهلات. وإنه إلزامي<sup>2</sup> أن يتم إدراج جميع المؤهلات العُمانية الرسمية والمرخصة في الإطار الوطني للمؤهلات (ويُشار له فيما بعد اختصارًا بالإطار)<sup>3</sup>. كما أنه بالإمكان إدراج المؤهلات الناتجة عن البرامج التدريبية التي تقدمها الشركات في الإطار بشكل تطوعي. ويجب على الجهات المانحة للمؤهلات التقدم بطلب إدراج مؤهلاتها في الإطار اعتبارًا من تاريخ تنفيذه، وذلك على النحو التالي:

- في غضون خمسة أعوام، وذلك بالنسبة للمؤهلات الموجودة حاليًا
- قبل البدء بتقديم المؤهل، وذلك بالنسبة للمؤهلات الجديدة

<sup>1</sup> انظر الاختصارات

<sup>2</sup> المرسوم السلطاني رقم (2021/9)

<sup>3</sup> انظر الاختصارات

## 1-2 مستخدمو السياسة

تنطبق هذه السياسة على:

- الهيئة العُمانية للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم (ويُشارُ لها فيما بعد اختصاراً بالهيئة)<sup>4</sup>
- الجهات المانحة للمؤهلات التعليمية والتدريبية
- الجهات الاحترافية
- أصحاب العمل

وقد تكون هذه السياسة أيضا موضع اهتمام الجهات ذات العلاقة التالية:

- وزارة التربية والتعليم
- وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار
- وزارة العمل
- المجلس العُماني للاختصاصات الطبية
- الوزارات والجهات الحكومية الأخرى
- مؤسسات التعليم والتدريب
- الأطراف الأخرى ذات العلاقة<sup>5</sup>

## 3. البيان الملخص للسياسة

إن إدراج المؤهلات هو عملية تقييم مؤهل عُماني ما مقابل مقاييس الإدراج في الإطار الوطني للمؤهلات، والمُحددات الوصفية لمستوياته؛ من أجل تخصيص مستوى لهذا المؤهل، وحيثما كان ذلك منطبقا، تخصيص مقدار رصيد معتمد له، وذلك قبل قيده في السجل الوطني للمؤهلات (ويُشارُ له فيما بعد اختصاراً بالسجل)<sup>6</sup>.

## 1-3 مقاييس الإدراج في الإطار الوطني للمؤهلات

تتطلب مقاييس الإدراج في الإطار أن تكون الجهة العُمانية المانحة للمؤهلات:

- مالكة للبرنامج المفضي إلى المؤهل
- قد تأسست إما بموجب مرسوم سلطاني أو بترخيص مؤسسي

كما تتطلب هذه المقاييس أن يكون للبرنامج:

- ترخيص برنامجي من جهة الترخيص ذات الصلة، حسب نظام الترخيص المعمول به في سلطنة عُمان

<sup>4</sup> انظر الاختصارات

<sup>5</sup> تشمل هذه الأطراف، على سبيل المثال، المتعلمين، وعائلاتهم، والأفراد الباحثين عن عمل، والموظفين الباحثين عن عمل أفضل، أو يرغبون في التقدم في المهنة التي يشغلونها، وأي فرد مهتم بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية لسلطنة عُمان

<sup>6</sup> انظر الاختصارات

- إجراءات قائمة لضمان جودة البرنامج
- مخرجات تعلم واضحة، تخضع للتقويم التحصيلي، المضمون جودته

### 2-3 فوائد وجود نهج مشترك لإدراج المؤهلات في الإطار الوطني للمؤهلات

تخضع عمليات إدراج المؤهلات في الإطار للحكم الاحترافي من قبل أولئك الذين لديهم المعرفة، والمهارات، والخبرات ذات الصلة بالمجال الدراسي أو التخصص أو المهنة أو الحرفة، ولديهم كذلك المعرفة بالإطار الوطني للمؤهلات.

وتشمل فوائد وجود نهج مشترك لعمليات الإدراج ما يلي:

- مساعدة الجهات المانحة للمؤهلات على تصميم مؤهلاتها، وبناء ترتيباتها المؤسسية لضمان الجودة؛ لاستيفاء مقاييس الإدراج في الإطار<sup>7</sup>
- ضمان العدالة والاتساق في تنفيذ عمليات الإدراج
- تنمية الثقة المتبادلة وزيادة فهم الإطار، بما في ذلك متطلبات ضمان الجودة، عبر جميع الجهات المانحة للمؤهلات، وغيرها من الجهات الأخرى ذات العلاقة

### 3-3 المستوى في الإطار الوطني للمؤهلات

يُعرَّفُ المستوى في الإطار الوطني للمؤهلات بأنه: "مؤشر على المقدار النسبي لمتطلبات المعرفة، وتعميقها، وعمقها، ومدى استقلالية المتعلم، كما هو موضح في المُحددات الوصفية لمستويات الإطار الوطني للمؤهلات"<sup>8</sup>.

ويتكون الإطار من عشرة مستويات مستمدة من مجموعة المؤهلات الرسمية الموجودة في سلطنة عُمان. وتعكس مستويات الإطار التقدم في عملية التعلم حيث يزيد كل مستوى في متطلبات الدراسة. ويتعلق المستوى الأول في الإطار بالتعليم والتدريب الأوليين بينما يتعلق المستوى العاشر بالتعلم الأكثر تعقيداً، والذي يكون في طبيعة تطوير المعرفة والمهارات الجديدة. كما يتم تحديد مستوى المؤهل في الإطار بناء على تقييم المقررات المكونة له مقابل مقاييس الإدراج في الإطار أو مقاييس الموازنة معه، والمُحددات الوصفية لمستوياته.

### 4-3 الرصيد المعتمد (في الإطار الوطني للمؤهلات)

يُعرَّفُ الرصيد المعتمد (في الإطار الوطني للمؤهلات) (ويُشارُ له فيما بعد اختصاراً بالرصيد المعتمد)<sup>9</sup> بأنه "مؤشر عددي على مقدار (حجم) التعلم، والذي يُمنح عند تحقيق جميع مخرجات التعلم الخاصة بوحدة أو مساق أو مقرر أو مؤهل، ويكون إما بشكل نقاط معتمدة أو ساعات معتمدة". وتستند كل من النقاط

<sup>7</sup> تستطيع الجهات المانحة للمؤهلات إدراج المؤهلات الخاصة بها، ولكنها لا تستطيع إدراج مؤهلات غيرها

<sup>8</sup> Adapted from D Gosling and J Moon, How to Use Learning Outcomes and Assessment Criteria (London: Southern England Consortium for Credit Accumulation and Transfer, SEEC Office, 2001).

<sup>9</sup> انظر الاختصارات

المعتمدة، والساعات المعتمدة إلى ساعات التعلم الافتراضية، والتي تُعرَّف بأنها "مقدار (حجم) التعلم المتوقع أن يكون مطلوباً من متعلم متوسط في مستوى معين، لتحقيق مخرجات التعلم الخاصة بالوحدات أو المساقات أو المقررات المكونة للمؤهل".

إن احتساب عدد ساعات التعلم الافتراضية يتضمن جميع أنشطة التعلم اللازمة لتحقيق مخرجات التعلم. وأمثلة هذه الأنشطة تشمل، ولا تقتصر على: الوقت المخصص للتواصل في قاعات الدراسة، والمحاضرات، والأعمال المخبرية، والورش، والدراسة الذاتية (المستقلة)، وإجراء البحوث، والأعمال المنزلية، والزيارات الميدانية، والواجبات، والتحضير لامتحانات، والامتحانات.

ويشير الرصيد المعتمد إلى مقدار (حجم) التعلم المطلوب لتحقيق مخرجات التعلم الخاصة بالمقررات المكونة للمؤهل. كما يُمكن استخدامه لوصف المؤهلات، والمقارنة بينها. كما يُفخَّح الرصيد المعتمد للمتعلمين عند استكمالهم لمتطلبات كل مقرر بنجاح، وذلك بعد عملية تقويم تحصيلي موثوقة ومناسبة، والتي تضمن بأن مخرجات التعلم المحددة قد تم تحقيقها. ويمكن إيجاز أهمية الرصيد المعتمد في كونه:

- يُوضح عدد ساعات التعلم الافتراضية التي يحتاجها متعلم متوسط لتحقيق مخرجات التعلم
- يُوفر أساساً للاعتراف بالتعلم الذي يتحقق عبر مختلف السياقات، والقطاعات، والجهات المانحة للمؤهلات
- يُمكن تجميعه ونقله، ليفضي إلى الحصول على مؤهلات من خلال مجموعة متنوعة من طرائق التعلم
- يُساعد في تقدم المتعلم من خلال تسهيل الانتقال ضمن المسار التعليمي الواحد، وبين مختلف المسارات التعليمية
- يُوفر لغة مشتركة، ويسهل إقامة الشراكات بين مختلف القطاعات التعليمية والتدريبية

### 3-4-1 النقاط المعتمدة (في الإطار الوطني للمؤهلات)

- تُعادل النقطة المعتمدة الواحدة (في الإطار الوطني للمؤهلات) عشر ساعات تعلم افتراضية
- يجب تخصيص نقاط معتمدة كاملة، وليس أجزاء منها
- إن الحد الأدنى المطلوب من النقاط المعتمدة لإدراج مؤهل، وقيدته في السجل هو 4 نقاط معتمدة (40 ساعة تعلم افتراضية)

### 3-4-2 الساعات المعتمدة (في الإطار الوطني للمؤهلات)

- تُعادل الساعة المعتمدة الواحدة (في الإطار الوطني للمؤهلات) ثلاث ساعات من الأنشطة أسبوعياً لمدة فصل دراسي واحد (14 أسبوعاً، كحد أدنى).
- تُعادل كل ساعة معتمدة 42 ساعة تعلم افتراضية، كحد أدنى، بناء على فصل دراسي يتكون من 14 أسبوعاً.

- تتكون كل ساعة معتمدة من مزيج من أنشطة التعلم، وأمثلة هذه الأنشطة قد تشمل أسبوعياً، ولا تقتصر على ما يلي:
  - ساعة واحدة صفية أو أعمال مخبرية، وساعتان من أنشطة التعلم
  - ساعتان صفيتان أو أعمال مخبرية، وساعة واحدة من أنشطة التعلم
  - ثلاث ساعات من أنشطة التعلم
- إن الحد الأدنى المطلوب من الساعات المعتمدة لإدراج مؤهل، وقيده في السجل هو ساعة معتمدة واحدة (42 ساعة تعلم افتراضية)

### 3-4-3 مقدار الرصيد المعتمد (في الإطار الوطني للمؤهلات)

يُخصَّصُ مقدار الرصيد المعتمد لكل مقرر في المؤهل، بوصف ذلك جزءاً من عمليات إدراج المؤهلات في الإطار. ويُعرَّفُ مقدار الرصيد المعتمد (في الإطار الوطني للمؤهلات) بأنه "عدد الساعات المعتمدة أو النقاط المعتمدة التي تُخصَّص لوحدات أو لمساقات أو لمقررات، أو لمؤهلات مقابل إنجاز تعلم يتم التحقق منه من خلال عملية تقويم موثوقة ومناسبة". كما أن مقدار الرصيد المعتمد الذي يتم تخصيصه يُمنح عندما ينجح المتعلم في المقرر، ولا يتأثر بالأداء الاستثنائي.

### 3-4-4 الأنظمة الأخرى للرصيد المعتمد

يُعرَّفُ نظام الرصيد المعتمد (في الإطار الوطني للمؤهلات) بأنه "المعيار الذي وضعته الهيئة العُمانية للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم، وتستخدمه جميع الجهات المانحة للمؤهلات في سلطنة عُمان لاحتساب مقدار التعلم المطلوب للمؤهلات المتنوعة في التعليم الأكاديمي، والتكنولوجي، والاحترافي، والتقني/المهني، ويُعبَّرُ عنه بقيمة عددية تتمثل إما في نقاط معتمدة أو ساعات معتمدة".

تستطيع الجهة المانحة للمؤهلات أن تستخدم نظاماً آخر للرصيد المعتمد، مثل: نظام الوحدات المعتمدة، كتلك المستخدمة من قبل مؤسسات التعليم العالي الأسترالية، والنظام الأوروبي لنقل الرصيد المعتمد (ECTS) المستخدم من قبل مؤسسات التعليم العالي الأوروبية، أو النظام الأوروبي للرصيد المعتمد في التعليم المهني والتدريب (ECVET). وفي هذه الحالة، فإنه يجب على الجهة المانحة للمؤهلات تقديم تفسير واضح حول كيفية ارتباط نظام الرصيد المعتمد المستخدم لديها إما بالنقاط المعتمدة أو الساعات المعتمدة (في الإطار الوطني للمؤهلات).

### 3-5-3 الأدوار والمسؤوليات المتعلقة بإدراج المؤهلات في الإطار الوطني للمؤهلات

#### 3-5-1 الجهات المانحة للمؤهلات

تقوم الجهة المانحة للمؤهلات بإعداد طلب إدراج المؤهل الذي تملكه، ويُمكن إعداد هذا الطلب إما باللغة الإنجليزية أو باللغة العربية، بناء على اللغة التي يُقدَّمُ بها المؤهل.

ولغرض تعبئة استمارة طلب إدراج مؤهل<sup>10</sup>، تقوم الجهات المانحة للمؤهلات بتشكيل لجنة للإدراج، وتكون مسؤولة عن ما يلي:

- التأكد من أن إجراءات ضمان جودة المؤهل تستوفي متطلبات سياسة الهيئة حول ضمان جودة الإطار الوطني للمؤهلات (انظر الملحق ج-4)
- تقييم المؤهل؛ من أجل التأكد من أنه يستوفي مقاييس الإدراج في الإطار (انظر الفصل 3-1)
- اقتراح مستوى، وحيثما كان ذلك منطبقاً، اقتراح مقدار الرصيد المعتمد، لكل مقرر، وللمؤهل بأكمله في الإطار
- التأكد من أن المؤهل العُماني السائد يستوفي المواصفات الخاصة بالمستوى، ومقدار الرصيد المعتمد في الإطار لنوع المؤهل المحدد<sup>11</sup>
- تعبئة الاستمارة الإلكترونية (عبر الإنترنت) الخاصة بطلب إدراج المؤهل مع التأكد من أنها:
  - مصحوبة بالوثائق المساندة الملائمة، وذات الصلة
  - تتضمن التفاصيل الخاصة بمندوب الاتصال في الجهة المانحة للمؤهلات، والمسؤول عن عملية التواصل في جميع المسائل المتعلقة بطلب إدراج المؤهل
  - موقعة من قبل ممثل الجهة المانحة للمؤهلات ممن لديه التفويض بتقديم طلبات إدراج المؤهلات في الإطار الوطني للمؤهلات (ويُشار لها فيما بعد اختصاراً بطلبات الإدراج)<sup>12</sup>
- مراجعة طلب إدراج المؤهل؛ للتأكد من اكتماله، واتساقه
- تقديم الاستمارة الخاصة بطلب إدراج المؤهل إلكترونياً للمديرية مصحوبة بالوثائق المساندة ذات الصلة

### 3-5-2 المديرية العامة للإطار الوطني للمؤهلات

إن المديرية العامة للإطار الوطني للمؤهلات (ويُشار لها فيما بعد اختصاراً بالمديرية)<sup>13</sup> مسؤولة عن ما يلي:

- تشكيل فريق إدراج المؤهل في الإطار الوطني للمؤهلات (ويُشار له فيما بعد اختصاراً بفريق الإدراج)<sup>14</sup> لكل طلب إدراج مؤهل
- تنفيذ عمليات الإدراج، وفقاً لسياسات الهيئة المتعلقة بالإطار، وصولاً للنسخة النهائية من تقرير تقييم إدراج المؤهل (ويُشار له فيما بعد اختصاراً بتقرير التقييم)<sup>15</sup>

<sup>10</sup> تتضمن استمارة طلب إدراج المؤهل "نموذج لإدراج المؤهل"، والذي يجب تعبئته لكل مقرر؛ من أجل تقديم نظرة عامة حول المقرر، ومخرجات التعلم للمقرر، ومقاييس التقويم المتعلقة به إلى جانب مقترح لجنة الإدراج حول مستوى المقرر، ومقدار الرصيد المعتمد له في الإطار الوطني للمؤهلات

<sup>11</sup> الهيئة العُمانية للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم (2023)، وثيقة الإطار الوطني للمؤهلات، الفصل (7): الترتيبات الخاصة بالمؤهلات

<sup>12</sup> انظر الاختصارات

<sup>13</sup> انظر الاختصارات

<sup>14</sup> انظر الاختصارات

<sup>15</sup> انظر الاختصارات

- قيد المؤهلات التي تم إدراجها في السجل، حيثما كان ذلك مناسباً
- تقديم الدعم، والتغذية الراجعة للجهة المانحة للمؤهلات حول عمليات الإدراج، حسب الحاجة
- تنفيذ عملية الاعتراض والتظلم على تقرير التقييم أو نتائجه، بما في ذلك تعديل النسخة النهائية من تقرير التقييم، بناء على قرارات لجنة الاعتراض والتظلم، حيثما كان ذلك منطبقاً
- تقديم ورش بناء القدرات حول عمليات الإدراج للجهات ذات العلاقة، حسب الحاجة

### 3-5-3 الإدارة التنفيذية للهيئة العُمانية للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم

إن الرئيس التنفيذي للهيئة مسؤول عن ما يلي:

- المصادقة على:
  - إضافة المراجعين الخارجيين للإطار الوطني للمؤهلات (ويُشارُ لهم فيما بعد اختصاراً بالمراجعين الخارجيين)<sup>16</sup> إلى السجل الوطني للمراجعين الخارجيين، والذين تقترحهم المديرية أو حذفهم منه، حسب الحاجة
  - المسودة الثانية من تقرير التقييم، بوصفها النسخة النهائية من التقرير

### 3-5-4 مجلس إدارة الهيئة العُمانية للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم

إن مجلس إدارة الهيئة (ويُشارُ له فيما بعد اختصاراً بمجلس الإدارة)<sup>17</sup> مسؤول عن ما يلي:

- المصادقة على:
  - نتائج عمليات التقييم لغرض الإدراج، وحيثما كان ذلك مناسباً، قيد المؤهلات في السجل
  - التقرير السنوي حول الإطار (انظر الفصل 4-7)
  - الرسوم المفروضة على الأنشطة المرتبطة بعمليات الإدراج، بما ذلك رسوم تقديم طلبات الاعتراض والتظلم، وذلك قبل تقديم مقترحات هذه الرسوم إلى وزارة المالية للموافقة عليها

## 4. الإجراءات

إن الخطوات التي يجب اتباعها لتنفيذ هذه السياسة واردة في هذا الفصل.

### 4-1 الجهة المانحة للمؤهلات

تقوم الجهة المانحة للمؤهلات، والمالكة للمؤهل، بتشكيل لجنة صغيرة للإدراج؛ لتتولى مهمة إعداد طلب إدراج المؤهل. وتتكون هذه اللجنة من خبراء في مجال التخصص، وخبراء في ضمان الجودة ممن لديهم المعرفة بالإطار الوطني للمؤهلات. ويُفضل أن لا يزيد عدد أعضاء اللجنة عن خمسة، وأن يكونوا مؤهلين بشكل مناسب، ويقودهم رئيس اللجنة.

<sup>16</sup> انظر الاختصارات

<sup>17</sup> انظر الاختصارات



وبالإمكان تشكيل أكثر من لجنة واحدة لإدراج المؤهل، وذلك اعتمادًا على حجم المؤهل، والموارد المتاحة أو التخصصات ضمن المؤهل، إلا أن رئيسًا واحدًا هو من يقوم بتسهيل وتنسيق أنشطة الإدراج عبر جميع اللجان. كما يمكن أن تتضمن لجنة إدراج المؤهل نفس الخبراء الذي قاموا باستكمال الوثائق الخاصة بترخيص البرنامج، إلا أنه من المستحسن أن تتضمن اللجنة كذلك عضواً واحداً على الأقل مستقلاً عن المؤهل، حيثما كان ذلك ممكناً؛ من أجل تحقيق الحيادية والنزاهة.

#### 4-1-1 لجنة إدراج المؤهل

إن لجنة إدراج المؤهل مسؤولة عن ما يلي:

- تعبئة الاستمارة الإلكترونية (عبر الإنترنت) الخاصة بطلب إدراج المؤهل، وتجميع المعلومات، والوثائق المساندة: لتقديم أدلة تتعلق بمقاييس الإدراج في الإطار (انظر الفصل 3-1)
- التأكد من استيفاء المؤهل لمتطلبات سياسة الهيئة حول ضمان جودة الإطار الوطني للمؤهلات
- اقتراح ما يلي:
  - مستوى لكل مقرر مكون للمؤهل في الإطار، من خلال تقييم مخرجات التعلم، ومقاييس التقويم للمقرر، وغيرها من المعلومات الأخرى ذات الصلة بالمؤهل (أو المقرر)، وذلك مقابل المُحددات الوصفية لمستويات الإطار، إضافة إلى تقديم مبررات اقتراح هذا المستوى
  - مقدار الرصيد المعتمد لكل مقرر في الإطار، بناء على عدد ساعات التعلم الافتراضية
  - مستوى، ومقدار الرصيد المعتمد للمؤهل بأكمله في الإطار
- التأكد من أن المؤهل يستوفي المواصفات الخاصة بالمستوى، ومقدار الرصيد المعتمد في الإطار المطلوبين لنوع المؤهل المحدد<sup>18</sup>
- وضع آلية لمراجعة الاستمارة الخاصة بطلب إدراج المؤهل قبل تقديمها إلى المديرية؛ للتأكد من:
  - اكتمالها، وإرفاق جميع الوثائق المساندة المذكورة في طلب إدراج المؤهل
  - اتساق المعلومات المذكورة في كل من طلب إدراج المؤهل، والنماذج الخاصة بإدراج المؤهل
  - أنها موقعة من قبل ممثل الجهة المانحة للمؤهلات ممن لديه التفويض بتقديم طلبات الإدراج، حيث لن تُقبَلُ الطلبات غير المكتملة
- تسديد رسوم عملية الإدراج لدائرة الشؤون المالية بالهيئة<sup>19</sup>
- تقديم طلب إدراج المؤهل إلى المديرية

<sup>18</sup> الهيئة الغمانية لاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم (2023)، وثيقة الإطار الوطني للمؤهلات، الفصل (7): الترتيبات الخاصة بالمؤهلات

<sup>19</sup> انظر سياسة الهيئة الغمانية لاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم بشأن الرسوم على الأنشطة الخارجية لضمان الجودة وعلى طلبات الاعتراض والتظلم

#### 4-1-2 مراجعة المسودة الأولى من تقرير التقييم

تقوم الجهة المانحة للمؤهلات بمراجعة المسودة الأولى من تقرير التقييم؛ للتأكد من دقة البيانات والحقائق الواردة فيها، وتقديم التغذية الراجعة حولها، إن وجدت. كما تقوم بإرجاع هذه المسودة من التقرير إلى مدير عام المديرية العامة للامتحانات الوطنية للمؤهلات (ويُشارُ له فيما بعد اختصاراً بالمدير العام)<sup>20</sup> في غضون عشرة أيام عمل من تاريخ استلامها.

#### 4-1-3 النية في تقديم طلب الاعتراض والتظلم

يقوم المدير العام بإرسال النسخة النهائية من تقرير التقييم إلى الجهة المانحة للمؤهلات إلى جانب المعلومات المتعلقة بإمكانية تقديم طلب الاعتراض والتظلم على نتائج التقييم أو محتوى التقرير، إذا دعت الحاجة لذلك. ويجب عليها إبلاغ المدير العام بنيتهما في الاعتراض والتظلم من خلال استخدام الاستمارة الخاصة بطلب الاعتراض والتظلم على أنشطة الإطار الوطني للمؤهلات، والتي يجب أن تُرسل في غضون عشرة أيام عمل من تاريخ استلامها للنسخة النهائية من تقرير التقييم.

إن إجراءات الاعتراض والتظلم منصوص عليها في دليل الاعتراض والتظلم الخاص بالإطار الوطني للمؤهلات، وهو متوفر لدى المديرية، كما يمكن الحصول عليه من خلال الموقع الإلكتروني للهيئة

على الرابط <https://www.oaaqa.gov.om/Oman-Qualifications-Framework/General>

#### 4-2 المديرية العامة للإطار الوطني للمؤهلات

إن المدير العام مسؤول عن ما يلي:

- تشكيل فريق الإدراج لكل طلب إدراج مؤهل (انظر الفصل 4-3)
- تأكيد استلام الاستمارة الخاصة بطلب إدراج المؤهل من الجهة العُمانية المانحة للمؤهلات
- الاتفاق مع مدير عملية المراجعة الخارجية للإطار الوطني للمؤهلات (ويُشارُ له فيما بعد اختصاراً بمدير عملية الإدراج)<sup>21</sup> حول الجدول الزمني لعملية تقييم المؤهل لغرض الإدراج
- تقديم الدعم لفريق الإدراج حول المسائل المتعلقة بإدراج المؤهل، إذا دعت الحاجة لذلك
- مراجعة المسودة الأولى من تقرير التقييم، وتقديم التغذية الراجعة حولها إلى مدير عملية الإدراج، حسب المطلوب
- إرسال النسخة الأخيرة من المسودة الأولى من تقرير التقييم إلى الجهة المانحة للمؤهلات، والطلب منها التأكد من دقة البيانات والحقائق الواردة فيها، وتقديم التغذية الراجعة حولها، حسب المطلوب
- مراجعة المسودة الثانية من تقرير التقييم، وتقديم التغذية الراجعة حولها إلى مدير عملية الإدراج، حسب المطلوب

<sup>20</sup> انظر الاختصارات

<sup>21</sup> انظر الاختصارات

- إرسال النسخة الأخيرة من المسودة الثانية من تقرير التقييم إلى الرئيس التنفيذي للهيئة؛ للاطلاع عليها، تمهيدا للمصادقة عليها، بوصفها النسخة النهائية من التقرير
- إعداد الوثائق التي تتضمن نتيجة التقييم لغرض الإدراج لمجلس الإدارة؛ للاطلاع عليها، تمهيدا للمصادقة عليها
- إرسال النسخة النهائية من تقرير التقييم إلى الجهة المانحة للمؤهلات، وإبلاغها بنتيجة التقييم لغرض الإدراج، والتي تمت المصادقة عليها، ولفت انتباهها إلى وجود فرصة للاعتراض والتظلم على التقرير أو نتيجة التقييم (انظر الملحق أ)
- تقديم الدعم، والتغذية الراجعة للجهات المانحة للمؤهلات، حسب المطلوب
  - قيد المؤهل في السجل إذا تمت المصادقة على إدراجه في الإطار (انظر الملحق أ)
  - المضي قدما في اتخاذ الإجراءات التي يُوجه بها مجلس الإدارة في حال لم تتم المصادقة على النتيجة الموصى بها لإدراج المؤهل
- إبلاغ فريق الإدراج بقرار مجلس الإدارة، ومناقشة الإجراءات التي يجب اتخاذها، حيثما كان ذلك مناسبا
- تنفيذ عمليات الاعتراض والتظلم على النسخة النهائية من تقرير التقييم أو نتائج التقييم، وفقا لإجراءات الهيئة المتعلقة بالاعتراض والتظلم، والمنصوص عليها في دليل الاعتراض والتظلم الخاص بالإطار الوطني للمؤهلات
- تعديل النسخة النهائية من تقرير التقييم، بناء على قرارات لجنة الاعتراض والتظلم، حيثما كان ذلك منطبقا

#### 3-4 فريق إدراج المؤهل في الإطار الوطني للمؤهلات

يضم فريق الإدراج مديراً لعملية الإدراج، ومراجعين خارجيين اثنين، كحد أدنى، وتنطبق عليهما الشروط التالية:

- لديهما معرفة، وخبرة بمجال التخصص الذي ينتمي إليه المؤهل
  - أكملوا ورش بناء القدرات التي تعقدتها الهيئة:
    - حول عمليات الإدراج
    - للمراجعين الخارجيين للإطار الوطني للمؤهلات
  - ينتميان إلى جهتين مختلفتين
  - ليس لديهما تضارب في المصالح مع الجهة المانحة للمؤهلات المقدمة لطلب الإدراج
- ويقوم أعضاء فريق الإدراج مجتمعين بما يلي:
- إعداد المسودة الأولى من تقرير التقييم؛ ليراجعها المدير العام، واتخاذ الإجراء المناسب بخصوص التغذية الراجعة التي ترد منه، إن وجدت

- الاطلاع على التغذية الراجعة التي ترد من الجهة المانحة للمؤهلات على المسودة الأولى من تقرير التقييم، إن وجدت، واتخاذ الإجراء المناسب بخصوصها
  - استكمال المسودة الثانية من تقرير التقييم؛ ليراجعها المدير العام، واتخاذ الإجراء المناسب بخصوص التغذية الراجعة التي ترد منه، إن وجدت، تمهيدا لتقديم هذه المسودة إلى الرئيس التنفيذي للهيئة؛ للمصادقة عليها، بوصفها النسخة النهائية من التقرير
  - اتخاذ الإجراء المناسب بخصوص التغذية الراجعة التي ترد من الرئيس التنفيذي للهيئة، إذا دعت الحاجة لذلك، للوصول إلى النسخة النهائية من تقرير التقييم
- إن المسؤوليات المحددة للمراجعين الخارجيين، ومدير عملية الإدراج مبينة في الفصليين (4-3-1)، و(4-3-2).

#### 4-3-1 المراجعون الخارجيون للإطار الوطني للمؤهلات

إن كل مراجع خارجي مسؤول عن ما يلي:

- تقييم طلب إدراج المؤهل - بشكل مستقل عن باقي الأعضاء - إلى جانب تقييم المؤهل، والوثائق المساندة؛ للتأكد من استيفاء المؤهل لكل من متطلبات سياسة الهيئة حول ضمان جودة الإطار الوطني للمؤهلات، ومقاييس الإدراج في الإطار (انظر الفصل 3-1)
- مراجعة مبررات إدراج كل مقرر مكون للمؤهل، وأسباب اقتراح مستوى هذا المقرر في الإطار؛ لضمان أن هذه المبررات مناسبة، ومتسقة مع البيانات الواردة في مواصفات المقرر، والمحددات الوصفية لمستويات الإطار
- مراجعة مقترح مقدار الرصيد المعتمد لكل مقرر مكون للمؤهل، حيثما كان ذلك منطبقاً؛ للتأكد من وجود عدد كافٍ من ساعات التعلم الافتراضية لتمكين المتعلمين من تحقيق مخرجات التعلم، وأن هذا المقدار من ساعات التعلم الافتراضية كافٍ لتبرير هذا المقترح
- التأكد من أن مستوى المؤهل، ومقدار الرصيد المعتمد له في الإطار، مناسبان لنوع المؤهل المحدد<sup>22</sup>
- تقديم تفاصيل مكتوبة لمدير عملية الإدراج في حال عدم التمكن من إحراز تقدم في التقييم لغرض الإدراج؛ نظراً للحاجة إلى معلومات إضافية أو وجود تحفظات على طلب إدراج المؤهل
- الحضور والمشاركة في الاجتماعات الخاصة بفريق الإدراج، وكذلك الاجتماعات بين فريق الإدراج وموظفي الجهة المانحة للمؤهلات الذين انخرطوا بشكل مباشر في عملية الإدراج، وغيرهم من الموظفين الآخرين ذوي الصلة، حسب المطلوب
- إعداد التقرير الأولي للتقييم مع تقديم توصية أولية بخصوص ما يلي:
  - تقييم الإجراءات القائمة لضمان جودة المؤهل

<sup>22</sup> الهيئة الغمانية للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم (2023)، وثيقة الإطار الوطني للمؤهلات، الفصل (7): الترتيبات الخاصة بالمؤهلات

- المستوى، ومقدار الرصيد المعتمد في الإطار لكل مقرر، وللمؤهل بأكمله، إضافة إلى تقديم ملاحظات أو شروط حول أي جانب من جوانب مقترح الجهة المانحة للمؤهلات
- إرسال التقرير الأولي المكتمل للتقييم إلى مدير عملية الإدراج ضمن الفترة الزمنية المتفق عليها
- العمل جنباً إلى جنب مع مدير عملية الإدراج؛ لإعداد المسودتين الأولى والثانية من تقرير التقييم، واتخاذ الإجراء المناسب بخصوص التغذية الراجعة الواردة من المدير العام، والجهة المانحة للمؤهلات، والرئيس التنفيذي للهيئة، حسب المطلوب؛ للوصول إلى النسخة النهائية من التقرير

#### 4-3-2 مدير عملية الإدراج

يُعَدُّ مدير عملية الإدراج نقطة التواصل بين الجهة المانحة للمؤهلات وبين المراجعين الخارجيين، حيث لا يقوم المراجعون الخارجيون بالتواصل المباشر معها، وإنما يتم ذلك من خلال مدير عملية الإدراج. إن مدير عملية الإدراج مسؤول عن ما يلي:

- مراجعة طلب إدراج المؤهل الذي قدمته الجهة المانحة للمؤهلات، والربط بين التقارير الأولية للتقييم التي يُعَدُّها أعضاء فريق الإدراج (كل عضو -مراجع خارجي- يُعَدُّ تقريراً أولياً)
- الاطلاع على توصيات التقييم الأولية لغرض الإدراج التي يُصدرها أعضاء فريق الإدراج
- التحضير للاجتماعات مع أعضاء فريق الإدراج، ومع موظفي الجهة المانحة للمؤهلات، إذا دعت الحاجة لذلك، والذين انخرطوا بشكل مباشر في عملية الإدراج؛ لمناقشة أي جانب من جوانب طلب الإدراج، وتقديم التوضيحات حول المسائل المعروضة، فعلى سبيل المثال في حال وجود اختلاف في وجهات نظر الأعضاء بخصوص نتائج التقييم الأولي لغرض الإدراج أو في حال وجود اختلاف في وجهات النظر بخصوص مستوى المؤهل بأكمله أو مقدار الرصيد المعتمد له في الإطار
- القيام بعملية التحقق من صحة التوصية بشأن الإدراج، وذلك عن طريق تقييم نسبة متفق عليها من المقررات المكونة للمؤهل، وتتضمن عملية اختيار هذه المقررات تلك التي يختلف حولها أعضاء فريق الإدراج في توصياتهم الأولية، والمتعلقة بالمستوى أو مقدار الرصيد المعتمد في الإطار، إن وجدت
- إعداد تقرير التحقق من صحة التوصية بشأن الإدراج، ليتضمن ما يلي:
  - نتائج عملية التحقق من صحة التوصية بشأن الإدراج
  - معلومات حول المقررات التي خضعت لمزيد من التقييم (إن وجدت)
  - تفاصيل النقاشات التي جرت بين أعضاء فريق الإدراج أو الجهة المانحة للمؤهلات (إن وجدت)
- إبلاغ المدير العام بالمسائل المتعلقة بعملية الإدراج، إذا دعت الحاجة لذلك

- إعداد المسودتين الأولى والثانية من تقرير التقييم، بالتعاون مع أعضاء فريق الإدراج

#### 4-4 الإدارة التنفيذية للهيئة العُمانية للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم

ينظر الرئيس التنفيذي للهيئة في المسائل التالية؛ للمصادقة عليها:

- توصيات المدير العام بخصوص إضافة المراجعين الخارجيين إلى السجل الوطني للمراجعين الخارجيين أو حذفهم منه، حسب الحاجة
- المسودة الثانية من تقرير التقييم، بوصفها النسخة النهائية من التقرير

#### 5-4 مجلس إدارة الهيئة العُمانية للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم

ينظر مجلس الإدارة في المسائل التالية؛ للمصادقة عليها:

- نتائج عمليات التقييم لغرض الإدراج على النحو الوارد في النسخة النهائية من تقرير التقييم
- قيد المؤهلات في السجل، إذا كان ذلك منطبقاً (انظر الملحق أ)
- التقرير السنوي حول الإطار (انظر الفصل 4-7)
- الرسوم المفروضة على الأنشطة المرتبطة بعمليات الإدراج، بما ذلك رسوم تقديم طلبات الإدراج، ورسوم تقديم طلبات الاعتراض والتظلم، وذلك وفقاً لسياسة الهيئة بشأن الرسوم المفروضة على الأنشطة المتعلقة بالإطار الوطني للمؤهلات، وعمليات الاعتراض والتظلم<sup>23</sup>، قبل تقديم مقترحات هذه الرسوم إلى وزارة المالية للموافقة عليها

#### 6-4 التغييرات الجوهرية

يجب أن تقوم الجهة المانحة للمؤهلات بإبلاغ المديرية كتابياً بأي تغييرات جوهرية في البرنامج المفضي إلى مؤهل تم إدراجه في الإطار<sup>24</sup>. ويُعرَّف التغيير الجوهرية بأنه "التغيير الذي يؤثر على مستوى المؤهل أو مقدار الرصيد المعتمد له في الإطار الوطني للمؤهلات أو يؤثر على استيفاء المؤهل لمقاييس الإدراج في الإطار الوطني للمؤهلات أو مقاييس المواءمة معه، وبالتالي، على قيده في السجل الوطني للمؤهلات". وتتضمن الأمثلة في التغييرات الجوهرية، ولكنها لا تقتصر على التغييرات التالية:

- ضمان الجودة المؤسسية
- ضمان جودة البرنامج الذي يفضي للمؤهل
- اسم الجهة المانحة للمؤهلات
- عنوان المؤهل

<sup>23</sup> سيتم تطوير هذه السياسة

<sup>24</sup> انظر سياسة الهيئة حول الإخطار بشأن التغييرات الجوهرية الخاصة بالإطار الوطني للمؤهلات

○ تصميم المؤهل أو طول فترة تقديمه، بما في ذلك إضافة مقررات جديدة إليه

كما أنه بالإمكان إجراء تغييرات طفيفة على المقررات، والتي لا تؤثر على المستوى أو مقدار الرصيد المعتمد لها في الإطار دون الحاجة إلى إبلاغ المديرية، ولكن يجب ذكر هذه التغييرات في الاستمارة الخاصة بطلب إعادة إدراج المؤهل.

#### 4-7 التقرير السنوي

تقوم المديرية بإعداد تقرير سنوي حول تنفيذ الإطار، ترفعه إلى مجلس الإدارة. ويتضمن هذا التقرير عدد المؤهلات التي تم إدراجها في الإطار، ومستوياتها، ومقدار الرصيد المعتمد لها، وأنواعها، وتخصصاتها، وأي مسائل أخرى قد تظهر خلال عمليات الإدراج (إن وجدت).

## 5. الاختصارات

- الإدراج: إدراج المؤهلات في الإطار الوطني للمؤهلات
- الإطار الوطني للمؤهلات: الإطار
- الرصيد المعتمد (في الإطار الوطني للمؤهلات): الرصيد المعتمد
- السجل الوطني للمؤهلات: السجل
- المدير العام: مدير عام المديرية العامة للإطار الوطني للمؤهلات
- المديرية: المديرية العامة للإطار الوطني للمؤهلات
- المراجعون الخارجيون: المراجعون الخارجيون للإطار الوطني للمؤهلات
- الهيئة: الهيئة العُمانية للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم
- تقرير تقييم إدراج أو مواعمة المؤهل: تقرير التقييم
- طلبات إدراج المؤهلات في الإطار الوطني للمؤهلات: طلبات الإدراج
- فريق إدراج المؤهل في الإطار الوطني للمؤهلات: فريق الإدراج
- مجلس الإدارة: مجلس إدارة الهيئة العُمانية للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم
- مدير عملية المراجعة الخارجية للإطار الوطني للمؤهلات: مدير عملية الإدراج



## 6. التعريفات

<p>عملية تقييم مؤهل عُمانى مقابل مقاييس الإدراج في الإطار الوطني للمؤهلات، والمُحددات الوصفية لمستويات الإطار الوطني للمؤهلات؛ لتحديد المستوى، ومقدار الرصيد المعتمد للمؤهل بأكمله في الإطار</p>	<p>إدراج [مؤهل في الإطار الوطني للمؤهلات]</p>
<p>عملية مراجعة للمؤهلات التي سبق إدراجها في الإطار الوطني للمؤهلات، ومواءمتها معه، لضمان أن مقاييس الإدراج في الإطار أو مقاييس المواءمة معه قد تم الحفاظ عليها طول فترة تقديم هذه المؤهلات، وأنه لم تُجر تغييرات جوهرية في مخرجات التعلم الخاصة بالوحدات أو المساقات أو المقررات أثرت في مستوى المؤهل بأكمله أو مقدار الرصيد المعتمد له في الإطار الوطني للمؤهلات</p>	<p>إعادة إدراج المؤهلات في الإطار الوطني للمؤهلات أو إعادة مواءمتها معه</p>
<p>أداة لوصف، ومقارنة، وتصنيف المؤهلات من جميع القطاعات التعليمية والتدريبية في سلطنة عُمان. ولأن هذا الإطار يركز على مجموعة واحدة من المُحددات الوصفية العامة للمستويات التي تصف المخرجات المتوقعة لكل مستوى من مستوياته العشرة، فإن هذا الإطار يوفر نقطة مرجعية للمؤهلات التي تُقدّم وتُمنح في سلطنة عُمان، وللمقارنة بين المؤهلات العُمانية والمؤهلات الأجنبية أو الدولية، وللإعتراف بالتعلم السابق</p>	<p>الإطار الوطني للمؤهلات في سلطنة عمان</p>
<p>عملية ضمان جودة رسمية ودورية، تقوم بها جهة خارجية وطنية أو دولية مفوضة رسمياً بتقويم المؤسسات أو البرامج التعليمية أو كليهما؛ لتحديد مدى استيفاء جملة من المعايير المحددة. وتكون الجهة التي تقوم بعملية التقويم من خارج المؤسسة ومستقلة عنها، وتمنح صفة الاعتماد الأكاديمي لمدة زمنية محددة</p>	<p>الاعتماد</p>
<p>تدقيق موضوعي لطلب الإدراج أو المواءمة، وكذلك لتقرير التقييم؛ للتأكد من صحة تنفيذ عملية الإدراج أو المواءمة، وهي متسقة عبر مختلف المراجعين الخارجيين للإطار الوطني للمؤهلات [الذين يقومون بتقييم طلبات الإدراج أو المواءمة]. وبالتالي، فإن هذه العملية تضمن استيفاء المؤهل (والمقررات) لمقاييس الإدراج في الإطار الوطني للمؤهلات أو لمقاييس المواءمة معه، ولمخرجات المُحددات الوصفية لمستويات الإطار الوطني للمؤهلات ذات الصلة</p>	<p>التحقق من صحة [إدراج أو مواءمة مؤهل]</p>
<p>متطلبات كل نوع من أنواع المؤهلات فيما يتعلق بمسمايتها، وبنيتها (هياكلها)، وأهدافها، ومتطلبات القبول فيها، وفرص التقدم المتوفرة لحاملها</p>	<p>الترتيبات الخاصة بالمؤهلات</p>

التغيير الجوهرى	التغيير الذي يؤثر على مستوى المؤهل أو مقدار الرصيد المعتمد له في الإطار الوطني للمؤهلات أو يؤثر على استيفاء المؤهل لمقاييس الإدراج في الإطار الوطني للمؤهلات أو مقاييس الموازنة معه، وبالتالي، على قيده في السجل الوطني للمؤهلات
التقويم التحصيلي	عملية تقييمية تقيس قدرة المتعلم لإظهار معارفه، ومهاراته، وغيرها من الخصائص الأخرى مقابل مقاييس تقويم معينة. ويتم تسجيل نتائج هذا التقييم، والتي تسهم في العلامة أو الدرجة الكلية التي حصل عليها المتعلم
التقييم لغرض [الإدراج أو الموازنة]	طريقة منهجية لفحص كل مقرر مكون للبرنامج المفضي إلى مؤهل؛ لتحديد مدى استيفاء المؤهل بأكمله للمقاييس كما هو مبين في سياسة الإدراج الوطني للمؤهلات ذات الصلة إلى جانب التحقق من مستوى المؤهل، ومقدار الرصيد المعتمد له في الإطار الوطني للمؤهلات
الجودة	المستوى الذي تبلغه المؤسسة التعليمية بأنظمتها، وعملياتها، ومختلف تشكيلاتها في تحقيق مخرجات مؤسسية أو برنامجية، أو كليهما، بما يلبي احتياجات الجهات ذات العلاقة، عبر استيفاء معايير/مقاييس مرجعية تتعلق بأنشطتها
الجهات ذات العلاقة	أي طرف لديه مصلحة في أنشطة الإطار الوطني للمؤهلات
الرصيد المعتمد [في الإطار الوطني للمؤهلات]	مؤشر عددي على مقدار (حجم) التعلم، والذي يُمنح عند تحقيق جميع مخرجات التعلم الخاصة بوحدة أو مساق أو مقرر أو مؤهل، ويكون إما بشكل نقاط معتمدة أو ساعات معتمدة
الساعة المعتمدة [في الإطار الوطني للمؤهلات]	وحدة قياس تصف مقدار (حجم) التعلم المطلوب من متعلم متوسط لتحقيق مخرجات التعلم الخاصة بالوحدات أو المساقات أو المقررات التي تفضي إلى مؤهل. وتعادل ساعة معتمدة واحدة ثلاث ساعات أسبوعياً، ولمدة فصل دراسي واحد (14 أسبوعاً كحد أدنى)، وهو ما يعادل 42 ساعة تعلم افتراضية، كحد أدنى <sup>25</sup>
السجل الوطني للمؤهلات	قاعدة بيانات رسمية إلكترونية لجميع المؤهلات المعترف بها على المستوى الوطني، والتي سبق إدراجها في الإطار الوطني للمؤهلات أو موازنتها معه. وتديرها المديرية العامة للإطار الوطني للمؤهلات، وهي متاحة للجهات ذات العلاقة، وللجمهور عامة. كما أن إجراءات تقديم طلبات إدراج المؤهلات في الإطار الوطني للمؤهلات، وطلبات موازنتها معه، وتقييم هذه الطلبات تتم

<sup>25</sup> تتضمن كل ساعة معتمدة مزيجاً من الأنشطة المطلوبة لتحقيق مخرجات التعلم، مثل الوقت المخصص للتواصل في قاعات الدراسة أو المحاضرات، والأعمال المخبرية، والورش، والدراسة الذاتية (المستقلة)، وإجراء البحوث، والأعمال المنزلية، والزيارات الميدانية، والواجبات، والتحضير لامتحانات والامتحانات

عبر النظام الإلكتروني للسجل الوطني للمؤهلات. ويضمن هذا السجل تخزين الوثائق بشكل آمن، ويتيح إمكانية استرجاعها بسهولة	
مجموعة من العبارات (النصوص) المتدرجة التي تصف المخرجات المتوقعة في كل واحد من مستويات الإطار الوطني للمؤهلات، فيما يتعلق بالخصائص الست، وهي المعرفة، والمهارات، ومهارات التواصل والحساب، و(تقنية المعلومات والاتصال)، والاستقلالية والمسؤولية، وقابلية التوظيف والقيم، وتعلم كيفية التعلم	المُحددات الوصفية لمستويات [الإطار الوطني للمؤهلات]
التوجه التعليمي الأكاديمي أو التكنولوجي أو الاحترافي أو التقني/المهني الذي يقع الغرض المحدد للمؤهل ضمن نطاقه	المسار التعليمي [للإطار الوطني للمؤهلات]
مؤشر على المقدار النسبي لمتطلبات المعرفة، وتعقيدها، وعمقها، ومدى استقلالية المتعلم، كما هو موضح في المُحددات الوصفية لمستويات الإطار الوطني للمؤهلات	المستوى [في الإطار الوطني للمؤهلات]
وحدة قياس تصف مقدار (حجم) التعلم المطلوب من متعلم متوسط لتحقيق مخرجات التعلم الخاصة بالوحدات أو المساقات أو المقررات التي تفضي إلى مؤهل. وتعادل نقطة معتمدة واحدة عشر ساعات تعلم افتراضية <sup>26</sup>	النقطة المعتمدة [في الإطار الوطني للمؤهلات]
مجموعة من الوحدات أو المساقات أو المقررات التي يتم تصميمها لتفضي إلى مؤهل في إطار وطني للمؤهلات	برنامج
عملية تقييمية تفضي إلى المصادقة الرسمية من الجهة الحكومية ذات الصلة في سلطنة عُمان على إنشاء المؤسسات أو طرح برامجها. وتشمل هذه المؤسسات المدارس، والجامعات، ومؤسسات التعليم والتدريب المهني	ترخيص
مسار التعلم الذي يتبعه المتعلمون، وهم يطورون معارفهم، ومهاراتهم، وخبراتهم في تخصص ما، والحصول على مؤهلات في مستويات أعلى في الإطار الوطني للمؤهلات	تقدم (دراسي)
عملية الحكم على الأداء مقابل أهداف أو نقاط مرجعية محددة	تقويم
مؤسسة تُصدر مؤهلات تعليمية أو تدريبية بناء على نظام تقويم رسمي (على سبيل المثال: مؤسسات التعليم العالي الأكاديمية، والمؤسسات المرتبطة بها أكاديميا، والمؤسسات التي تقدم برامج التعليم التكنولوجي، والتعليم التقني/المهني والتدريب، والمؤسسات الاحترافية)	جهة مانحة للمؤهلات

<sup>26</sup> تتضمن كل نقطة معتمدة مزيجا من الأنشطة المطلوبة لتحقيق مخرجات التعلم، مثل الوقت المخصص للتواصل في قاعات الدراسة أو المحاضرات، والأعمال المخبرية، والورش، والدراسة الذاتية (المستقلة)، وإجراء البحوث، والأعمال المنزلية، والزيارات الميدانية، والواجبات، والتحضير لامتحانات، والامتحانات

<p>إحدى صفات المُحدّدات الوصفية لمستويات الإطار الوطني للمؤهلات. وهناك ست خصائص (المعرفة، والمهارات، ومهارات التواصل والحساب و)تقنية المعلومات والاتصال)، والاستقلالية والمسؤولية، وقابلية التوظيف والقيم، وتعلم كيفية التعلم). وتشكّل هذه الخصائص مجتمعة المُحدّدات الوصفية لمستويات الإطار الوطني للمؤهلات</p>	<p>خاصية (مفرد خصائص)</p>
<p>مقدار (حجم) التعلم المتوقع أن يكون مطلوباً من متعلم متوسط في مستوى معين، لتحقيق مخرجات التعلم الخاصة بالوحدات أو المساقات أو المقررات المكونة للمؤهل</p>	<p>ساعات التعلم الافتراضية</p>
<p>تنفيذ عمليات وأنظمة مخطط لها وبشكل منهجي- من المؤسسة التعليمية نفسها أو من جهة خارجية مستقلة عنها- التي تقوم برامج المؤسسة التعليمية، وخدماتها، وأنشطتها، والعمليات التي تدعمها، مقابل معايير/مقاييس مرجعية/أطر تتعلق بها</p>	<p>ضمان الجودة</p>
<p>تضمن مؤهل ما في السجل الوطني للمؤهلات بعد عملية إدراجه في الإطار الوطني للمؤهلات أو مواعده معه، المكونة من تسع مراحل، والتي تتضمن اقتراح مستوى للمؤهل في الإطار الوطني للمؤهلات، ومقدار الرصيد المعتمد له، والتوصية بهما، والتحقق منهما، والمصادقة عليهما</p>	<p>قيد [المؤهل في الإطار الوطني للمؤهلات]</p>
<p>مجموعة من المبادئ يتم بموجبها احتساب مقدار الرصيد المعتمد للوحدات والمساقات والمقررات، والمؤهلات</p>	<p>نظام الرصيد المعتمد</p>
<p>المعيار الذي وضعته الهيئة العُمانية للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم، وتستخدمه جميع الجهات المانحة للمؤهلات في سلطنة عُمان لاحتساب مقدار التعلم المطلوب للمؤهلات المتنوعة في التعليم الأكاديمي، والتكنولوجي، والاحترافي، والتقني/المهني، ويُعبّرُ عنه بقيمة عددية تتمثل إما في نقاط معتمدة أو ساعات معتمدة</p>	<p>نظام الرصيد المعتمد [في الإطار الوطني للمؤهلات]</p>
<p>عملية استخدام الرصيد المعتمد الذي تم الحصول عليه بعد استكمال وحدات أو مساقات أو مقررات قائمة بذاتها ضمن برنامج أو مؤهل ما؛ لغرض متابعة الدراسة في برنامج أو مؤهل آخر</p>	<p>نقل الرصيد المعتمد</p>
<p>تصنيف لنطاق المؤهلات التي تُقدّمها جميع القطاعات التعليمية والتدريبية في سلطنة عُمان، بما ذلك المؤهلات المدرسية، والأكاديمية، والتكنولوجية، والاحترافية، والتقنية/المهنية</p>	<p>نوع المؤهل</p>

مخرجات التعلم	ما يتوقع من المتعلم معرفته (المعرفة)، والقيام به (المهارات) أو تطبيقه (الكفايات) نتيجة انخراطه في دراسة وحدة أو مساق أو مقرر أو برنامج يفضي إلى الحصول على مؤهل
مقدار الرصيد المعتمد [في الإطار الوطني للمؤهلات]	مؤشر عددي على مقدار (حجم) التعلم، والذي يُمنح عند تحقيق جميع مخرجات التعلم الخاصة بوحدة أو مساق أو مقرر أو مؤهل، ويكون إما بشكل نقاط معتمدة أو ساعات معتمدة
مقرر	مكون لبرنامج يفضي إلى مؤهل، ويُعرف أيضا عند بعض الجهات المانحة للمؤهلات باسم مساق أو وحدة
معرفة	اكتساب وفهم حقائق، ومبادئ، ونظريات، وممارسات متعلقة بمجال عمل أو مجال تعلم
مواصفة مؤهل [مع الإطار الوطني للمؤهلات]	عملية تقييم مؤهل أجنبي أو دولي مقابل مقاييس المواصفة مع الإطار الوطني للمؤهلات، والمُحددات الوصفية لمستويات الإطار؛ لتحديد المستوى الذي تتم مواصفة المؤهل معه، وحيثما كان ذلك منطبقا، لتحديد مقدار الرصيد المعتمد المماثل للمؤهل بأكمله
مؤسسة	جهة تقدم خدمات تعليم أو تدريب تفضي إلى مؤهلات مدرسية، وأكاديمية، وتكنولوجية، واحترافية، ومهنية/تقنية
مؤهل	رتبة أو درجة تمنحها جهة مانحة للمؤهلات، بناء على معايير محددة. وتتأكد الجهة المانحة للمؤهلات من أن المتعلم قد حقق مخرجات تعلم جميع وحدات أو مساقات أو مقررات البرنامج

## 7. المراجع

الهيئة العمانية للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم (2022)، وثيقة الإطار الوطني للمؤهلات، القسم (7): الترتيبات الخاصة بالمؤهلات

Gosling, D and J Moon, *How to Use Learning Outcomes and Assessment Criteria* (London: Southern England Consortium for Credit Accumulation and Transfer, SEEC Office, 2001).

## 8. تاريخ الوثيقة

تاريخ الوثيقة				
الإصدار	تاريخ الاعتماد	تاريخ التعميم	اعتمدت من قبل	وصف موجز
1	18 مايو 2022م	-	مجلس الإدارة	يحتوي الإصدار الأول على الإجراءات الخاصة بسياسة إدراج المؤهلات في الإطار الوطني للمؤهلات

## الملحق أ: الإجراءات الواجب اتخاذها بناء على قرارات مجلس الإدارة حول عمليات الإدراج

يتم اتخاذ الإجراءات التالية، بناء على قرارات مجلس الإدارة، بخصوص نتائج عمليات الإدراج:

- إذا صادق مجلس الإدارة على نتيجة إدراج المؤهل، والتي توصي بإدراج المؤهل، فإن المديرية تقوم بما يلي:

- إبلاغ الجهة المانحة للمؤهلات بذلك
- إرسال النسخة النهائية من تقرير التقييم إلى الجهة المانحة للمؤهلات
- قيد المؤهل في السجل

- إذا صادق مجلس الإدارة على نتيجة إدراج المؤهل، والتي توصي بالإدراج المشروط للمؤهل، فإن المديرية تقوم بما يلي:

- إبلاغ الجهة المانحة للمؤهلات بذلك
- إرسال النسخة النهائية من تقرير التقييم إلى الجهة المانحة للمؤهلات
- مناقشة الجهة المانحة للمؤهلات حول متطلبات الشروط الموضوعية، والتوصل إلى اتفاق حول الفترة الزمنية المناسبة الذي يسمح لها بإجراء التغييرات الضرورية
- إبلاغ الجهة المانحة للمؤهلات بوجود فرصة الاعتراض والتظلم على النسخة النهائية من تقرير التقييم أو نتائج هذه العملية

وفي هذه الحالة، لن يُقيد المؤهل في السجل لحين قيام الجهة المانحة للمؤهلات باستيفاء الشروط الموضوعية في الفترة الزمنية المتفق عليها مع المديرية

- إذا صادق مجلس الإدارة على نتيجة إدراج المؤهل، والتي توصي بعدم إدراج المؤهل، فإن المديرية تقوم بما يلي:

- إبلاغ الجهة المانحة للمؤهلات بذلك
- إرسال النسخة النهائية من تقرير التقييم إلى الجهة المانحة للمؤهلات
- إبلاغ الجهة المانحة للمؤهلات بوجود فرصة الاعتراض والتظلم على النسخة النهائية من تقرير التقييم أو نتائج هذه العملية

- إذا لم يصادق مجلس الإدارة على نتيجة إدراج المؤهل؛ لاعتراضه على المستوى المقترح للمؤهل أو مقدار الرصيد المعتمد له في الإطار، فإنه يوضح أسبابه، ويقدم للمديرية توجيهها بخصوص الإجراءات الواجب اتخاذها لكي تتم إعادة تقييم طلب إدراج المؤهل، وإعادة تقديمه؛ للمصادقة عليه